

مَسْأَلَةٌ
فِيمَنْ يَزُورُ الْقُبُورَ وَيَسْتَنْجِلُ بِالْمَقْبُورِ
شيخ الاسلام احمد بن تيمية الحراني

تحقيق
د. رضا بوشامة الجزائري

دار الفصيلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد، وعلى آله الطَّاهرين، ومن تبعه من أهل التَّوحيد والإيمان إلى يوم الدِّين، وبعد:

فإنَّ توحيد الله عزَّ وجلَّ وعبادته وحده لا شريك له هو الدِّين الَّذي جاءت به رسل الله إلى أقوامهم، وجاهدوا في تبليغه وبيانه جهادًا عظيمًا، وهو أعظم الأصول الَّتِي قرَّرها القرآن وبرهن عليها، وهو الأصل العظيم الَّذي خلق الله الخليقة من أجله، بوجوده يكون الصَّلاح والإصلاح، وبفقدته يكون الشَّرُّ والإفساد، وما من رسول أرسل إلى قومه إلَّا دلَّهم على عِظَمِ هذا الأصل، وبَيَّنَّ لهم البيان الكامل، لذا حرص نبيُّنا ﷺ على بيانه وتوضيحه لأُمَّته، فما أن أُمر بالإبلاغ إلَّا كانت دعوته منصبَّة على بيان هذا الأصل العظيم حتَّى لحق بالرفيق الأعلى وهو يحسم مادَّة الشُّرك ويسدُّ ذرائعه، ويحمي جناب التَّوحيد ويبين قواعده حتَّى في أدقِّ المسائل، يدلُّ لذلك أنَّه نهى عن رفع القبور وتخصيصها والبناء عليها والصَّلاة عندها واتِّخاذها عيدًا، وما ذلك إلَّا حمايةً للتَّوحيد وسدًّا لذرائع الشُّرك والكفران، بل زاد اهتمامه بذلك عند وفاته ﷺ،

فلا زال يوصي أُمَّتَهُ بالابتعاد عن سبيل المغضوب عليهم والضَّالِّين، ويحذِّرهم ممَّا صنعوا من اتِّخاذ قبور أنبيائهم مساجد أشدَّ الحذر، وهو على فراش موته ﷺ، وما ذلك إِلَّا لعظم أمر التَّوحيد في قلبه وقلب أصحابه وأتباعه.

ومع كلِّ هذا التَّحذير والبيان إِلَّا أَنَّ الكثير من الجهَّال مَنَّ ينتسب إلى أُمَّة القرآن، اتَّخذوا القبور والأضرحة أعيادًا، تُزار وتُدعى ويُصرف لها أنواع العبادة الَّتِي لا تليق إِلَّا بالله ربِّ الأرض والسَّماء، بل اعتقَد فيها أَنَّ بيدها النِّفَع والضَّرر، وأنَّ لها سلطة نافذة وقوَّة قاهرة، وذلك أَنَّ الإنسان إذا لم يكن إِلَهه مالكه ومولاه، كان إِلَهه هواه؛ إذ لا بدَّ للعبد من إِلَه يألهه، وهو في حاجة إلى جلب ما ينفعه ودفع ما يضرُّه، وذلك ليس إِلَّا لله وحده، بإخلاص الدِّين له، فإذا لم يخلص العبد دينه لله عبدَ غيره من الآلهة، والتَّجَأَ إلى غيره مَنَّ يعتقَد فيهم أَنَّ النِّفَع والضَّرر بأيديهم، فصرف لهم أنواع العبادة الَّتِي لا تليق إِلَّا لله عزَّ وجلَّ.

وحال كثير من أفراد الأُمَّة الإسلاميَّة اليوم لا يبعد كثيرًا عن حال أهل الجاهليَّة من عبادة غير الله والالتجاء إلى من لا ينفع ولا يضرُّ، من أهل القبور والمزارات والأضرحة، يستغيثون بهم، ويلجؤون إليهم في طلب حوائجهم، وآزرهم على ذلك سَدَنَة تلك القبور والأضرحة وعلماء الضَّلال والفتنة، فزيَّنوا لهم الأباطيل والأعمال الشُّركيَّة بشتى أنواع الدَّعاوى والشُّبهات؛ ليأكلوا أموالهم بالباطل، وليصدُّوهم عن صراط الله المستقيم.

ولا يصلح هذه الأُمَّة وما آلت إليه من فتن وضلالات إِلَّا الدُّعاة إلى التَّوحيد، بالعلم والعمل، ودحض شبه المشركين والقبوريين، وقد سخر الله

تعالى لخدمة دينه والدعوة إليه وتجديد أمر التوحيد والدين علماء عاملين،
ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ومن هؤلاء
الأئمة المجتهدين شيخ الإسلام والمسلمين أحمد بن تيمية الحراني رَحِمَهُ اللهُ، تصدى
لهؤلاء الجهلة والمتعلمين، وبين ما هم فيه من ضلال بأجوبته على أسئلة تَرِدُه
من مختلف البلدان.

والرسالة التي بين يدي القارئ جوابٌ من أجوبته على سؤال تضمن ما
يفعله الجهلة بالقبور من دعائها والاستنجد بها زعمًا منهم أنها الوسطة بين الحق
والخلق، ومن ينذر للمساجد والزوايا رجاء دفع الضرر عن الأهل والمال،
والاستغاثة بالمشايخ والتمسح بقبورهم، وغير ذلك من أصناف الشرك
والخرافات، فأجاب رَحِمَهُ اللهُ بجواب كافٍ شافٍ، بين فيه زيغ هؤلاء وجهلهم
بدين الله الذي جاءت به الرُّسل، فكانت رسالة فذة في بابها، يحسن بكل مسلم
يريد الخير لنفسه وأهله أن يطلع عليها ويقرأها ويستفيد مما فيها من بيان
التوحيد ونبد الشرك وأعمال المشركين والضالين، خاصة بعد أن كثر الشرك
والتخرف عن أنبيائه، وصار دعاة الضلال يدعون إليه علانية، ويزينون الباطل
بشتى الأساليب الشيطانية، وتبعهم على ذلك الكثير من الجهال لشبه واهية،
وأهواء داعية، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد سبق أن طبعت هذه الرسالة ضمن «مجموع فتاوى شيخ الإسلام
ابن تيمية» (27/ 64 - 105)، وطُبعت مفردة مستقلة من «المجموع»، وهذه
الطبعة التي نقدمها للقراء اليوم منسوخة من أصل خطي، مع تخريج

لأحاديث الواردة فيها تخريجاً مختصراً، يليق بمقام الرسالة.

وقمت بمقابلتها أيضاً بمطبوعة «المجموع» المرموز لها بـ «م»، إلا أنني لم أثبت كل الفروقات بينها وبين «المجموع»؛ لئلا تطول الحواشي، وأكثر الفروقات لا تغير المعنى، من تقديم لبعض الكلمات وتأخير، أو استبدال كلمة بأخرى والمعنى واحد، أو زيادة حرف ونقصان آخر؛ وإثبات ذلك كله لا فائدة من ورائه في مثل هذا الرسالة الصغيرة الحجم، الكثيرة النفع، والله من وراء القصد.

أمّا عنوان الرسالة: فلم تذكر بعنوان، إنما بدئت - كما في النسخة الخطيّة - بعد البسملة والصلاة على النبي ﷺ بقوله: «صورة سؤال فيمن يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مريض له...». فسميتها:

«مسألة فيمن يزور القبور ويستنجد بالمقبور».

أمّا النسخة الخطيّة المعتمدة: فهي من محفوظات المكتبة الأزهرية بالقاهرة برقم: (319100).

أسأل الله تعالى أن ينفع كاتبها وقارئها إنه ولي ذلك والقادر عليه.

صورة من الورقة الأولى

[illegible][illegible]

صورة الورقة الأخيرة

واثبت على هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله من سواه وقال تعالى
 قل لا اجمع بين الصورتين اني اقول لكم عندكم جبرائيل اني اقول
 ان ملكي وخالدي على الامم المعنى نعمنا ولا نقرا الا ما شاء الله ولو كنت
 اعلم الغيب لا استلكن مني اخبروا صهيبي السوا اني لا اذرس ولا بشي
 لقولهم بومضوق وقال تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قلنا ههنا
 وقال تعالى ان ربنا لم ير الله وقال تعالى لعظم طريق من الذين لم يهتدوا
 او يكتفوا فمسلوا خابوا ليس لك من الامر شيء او يسميهم الله او
 لغيرهم فانهم قالوا في ذلك انما كان من اهل البيت من احببت والى الله
 من شيئا وهو اعلم بالمعصية والى الله من شيئا وهو اعلم بان يطمع رسول
 فقال من طمع الله سبيلا فقد اصابني الله وامرنا ان نطيعه فقال ان كنت
 ارفع فاسعوى حكيما الله وامرنا ان نطوره ونوقده ونشعره وجعل
 لم من الحفوف ما يبينه من كتابه وسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليشان يكون احب الناس اليك واهل بيتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اول المؤمنين من اسمي وفي الامم كان اباؤكم وابنائكم وانواكم وبنيتكم
 وارزواكم وعشركم واموالكم اقترتموه وجاهكم كسبتم كسرا ههنا
 ومساكن موصوفا احب اليكم من اسمي وكرولهم وحيا ومن سبيلهم فترصوا
 بالى الله وامره وقال صلى الله عليه وسلم والى الله من الامم احب اليكم
 اكون احب اليكم والد والد والد والد والد والد والد والد والد والد
 والله لا احب اليكم من كل شيء الا منى قال لا يا محمد احب اليكم احب اليكم
 من نفسك قال فانت احب اليكم منى قال لا اكن يا محمد فانت احب اليكم
 كونهم وجد حلاي الا ان من كان الله ورسوله احب اليكم ما سواهما ومن
 كان يحب الله لا يحب الا الله ومن كان يكره الله لا يكره الا الله ان يرضى
 من الكفر بعد اذ انقذ الله منهم كذا ان يلقى في النار وقد بين في كتابه
 حقوة

حقوة التي لا يصلح الا له وحقوق رسوله وحقوق المؤمنين بعضهم على بعض كما
 سبطا ذلك في غير هذا الموضع وذلك مثل قوله ومن طمع الله ورسوله وكفى
 الله وثيقه فاولئك هم الفائزون قالوا عليه والرسول والحنس والبعوث
 لله وحده وقوله ولولا انهم رضوا ما اسيهم الله ورسوله وقالوا احسنا الله وسنتنا
 الله من فضله ورسوله ان الله راغبون قالوا ان الله والرسول لعول ما
 انشك الرسول فخرج وما ينسك عن فتبهوا الا ان الحلال ما احل الله ورسوله
 والنجرا ما احل الله ورسوله واما الحنس فهو به وحده كما قالوا احسنا الله
 ولم يعولوا احسنا الله ورسوله قالوا ما بال احل الله اني حنسك الله وانك
 من المؤمنين ارى بعينك الله ولكن من اشكوك وهذا هو الصواب المعلوم
 في معنى هذه الآية والله اعلم بالصواب في هذه المسألة والحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

صورة سؤالٍ فيمن يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مريضٍ له أو فرسه أو بعيره، يطلب إزالة الألم الذي بهم، ويقول: يا سيدي أنا في حيرتك، أنا في حَسْبِكَ، فلان ظَلَمَنِي، فلان قَصَدَ إِذَاتِي، ويقول: إنَّ المقبورين يكونون واسطةً بينه وبين الله تعالى، وفيمن يندُر للمساجد والزوايا والمشايخ؛ حيَّهم وميَّتهم بدراهم [وإبل]⁽¹⁾ وغنمٍ وشَمْعٍ وزيتٍ وغير ذلك، يقول: إنَّ سَلِمَ ولدي: للشيخ عليّ كذا وكذا، وأمثال ذلك، وفيمن يستغيث [بشيخه إذا أصابته نائبة أو غيره، أو سَمِعَ حَسًّا خلفه أزعجه]⁽²⁾، استغاث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع، وفيمن يجيء إلى شيخه ويستلم القبر ويمرُّ وجهه عليه ويمسح القبر بيده، ويمسح بها وجهه وأشباه ذلك، وفيمن يقصد قضاء حاجته فيقول: يا شيخ فلان ببركتك، فيقول: قُضِيَتْ حاجتي ببركة الله تعالى وبركة الشيخ، وفيمن فعل السَّماع ويجيء إلى القبر ويحطُّ وجهه بين يدي شيخه على الأرض ساجدًا نحوه، وفيمن قال إنَّ ثَمَّ قُطْبًا غوثًا فردًا جامعًا في الوجود؟ أفتونا مأجورين.

(1) في الأصل: «إبلا»، وفي (م): «الدراهم، والإبل والغنم».

(2) ما بين المعقوفين ليس في (م).

الجواب

الحمد لله رب العالمين، الدين الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا شريك له، واستعانت به والتوكل عليه، ودعاؤه بجلب المنافع ودفع المضار، كما قال تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ (١) ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ (٢) ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿وَأَنْ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (٤)، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا (١) وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (٥)، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٦) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ (٧).

[٥٦ - ٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوامٌ يدعون المسيح وعُزيرًا والملائكة، قال الله تعالى: هؤلاء الذين يدعونهم عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي كما [ترجون] (٢)

(١) في الأصل: «فأقيموا».

(٢) في الأصل: «يرجون».

رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليّ كما تتقربون إليّ.
 فإذا كان هذا حال مَنْ يدعو الأنبياء والملائكة فكيف بمن دونهم؟! وقال
 تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا
 ﴿١٠٢﴾﴾ [الأنعام: 102]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ
 ﴿٢٢﴾ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [الشورى: 22 - 23]، فبين سبحانه وتعالى
 أنَّ مَنْ دعا من دون الله من جميع المخلوقات من الملائكة والبشر وغيرهم أنَّهم
 لا يملكون مِثْقَالَ ذَرَّةٍ في ملكه، وأنَّه ليس له شريك في ملكه، بل هو سبحانه له
 الملك وله الحمد وهو على كلِّ شيء قدير، وأنَّه ليس له عونٌ يُعاونه كما يكون
 للملك أعوانٌ وظُهاء، وأنَّ الشفعاء عنده لا يشفعون إلا لمن ارتضى، فنفى
 بذلك وجوه الشُّرك؛ وذلك أنَّ مَنْ يدعى من دونه إمَّا أن يكون مالِكًا، وإمَّا أن
 لا يكون، وإذا لم يكن مالِكًا فإمَّا أن يكون شريكًا، وإمَّا أن لا يكون، وإذا لم
 يكن شريكًا فإمَّا أن يكون معاونًا، وإمَّا أن يكون سائلًا طالبًا، فالأقسام الثلاثة
 الأول مُنتفية، وأمَّا الرَّابع فلا يكون إلا من بعد إذنه، كما قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا
 الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255]، وكما قال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ
 لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [البقرة: 26]، وكما قال
 تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا^(١) مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا

(1) في الأصل: «واتخذوا».

يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿٤٤﴾ [النحل: 43 - 44]،
وكما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ⁽³⁾ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ
أَسْوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ [النحل: 4]، وكما قال
تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ
لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنعام: 51]، وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ
وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا
كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٦﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا
أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [النحل: 79 - 80]، فبين سبحانه وتعالى أن من
اتَّخَذَ الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا كَانَ كَافِرًا، فكيف من اتَّخَذَ مِنْ دُونِهِمْ مِنَ الْمَشَائِخِ
وغيرهم أربابًا؟!

وتفصيل القول: أن مطلوب العبد إن كان من الأمور التي لا يقدر عليها
إلا الله تعالى، مثل أن يطلب شفاء مريضه من الآدميين والبهائم، أو وفاء دينه
من غير جهة معينة، أو عافيته أو عافية أهله وما به من بلاء الدنيا والآخرة،
وانتصاره على عدوه، أو هداية قلبه أو غفران ذنبه، أو دخوله الجنة أو نجاته
من النار، أو أن يتعلم العلم والقرآن، أو أن يصلح قلبه أو يحسن خلقه ويزكي

(1) في الأصل: «يفعلون».

(2) في الأصل: «هو الذي».

(3) ساقطة من الأصل.

نفسه، وأمثال هذه، فهذه الأمور لا يجوز أن تُطلب إلا من الله تعالى، ولا يجوز أن يقال للملك ولا نبي ولا شيخ، سواء كان حياً أو ميتاً: «اغفر ذنبي»، ولا «انصرني على عدوي»، ولا «اشف مريض»، ولا «عافني»، ولا «عاف أهلي ودواي»، وما أشبه ذلك، ومن سأل ذلك مخلوقاً كائنًا من كان فهو مشركٌ بربه، [يجب أن يُستتاب فإن تاب وإلا قُتل حدًّا]⁽¹⁾، وهذا من جنس دين المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم، ومن جنس دُعاء النصارى للمسيح وأمه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [البقرة: 116]، وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [البقرة: 175].

وأما ما يقدرُ عليه العبدُ، ويجوز أن يُطلب منه في بعض الأحوال دون بعض؛ فإن مسألة المخلوق قد تكون جائزةً، وقد تكون منهيًا عنها، وقد قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۖ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [البقرة: 7 - 8]، وأوصى النبي ﷺ ابن عباس: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»⁽²⁾، وأوصى النبي ﷺ طائفةً من أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً، فكان أحدهم يسقطُ

(1) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(2) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (2519) وغيره، وقال: «حسن صحيح».

سَوَّطُهُ مِنْ يَدِهِ، فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ: نَاوِلْنِي إِيَّاهُ⁽¹⁾، وَثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّهُ قَالَ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»⁽²⁾، وَالْأَسْتَرْقَاءُ: طَلَبُ الرُّقِيَّةِ، وَهُوَ مِنْ نَوْعِ الدُّعَاءِ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ دَعْوَةً، إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِدَعْوَةٍ قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ»⁽³⁾، وَمِنْ الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ فِي الدُّعَاءِ: [دَعْوَةٌ]⁽⁴⁾ غَائِبٍ لَغَائِبٍ، وَلِهَذَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَطَلَبِ الْوَسِيلَةِ لَهُ، [و] أَخْبَرَنَا بِمَا لَنَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ إِذَا دَعَوْنَا بِذَلِكَ، فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْعَبْدُ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁵⁾.

وَيُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَطْلُبَ الدُّعَاءَ مِمَّنْ فَوْقَهُ وَمِمَّنْ هُوَ دُونَهُ، فَقَدْ رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ

(1) انظر: «صحيح مسلم» (2/721).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه» (6541)، ومسلم في «صحيحه» (1/198).

(3) أخرجه مسلم في «صحيحه» (4/2094).

(4) وفي الأصل: «إجابة دعوة»، وفي (م): «دعاء غائب لغائب»، ولعل كلمة «إجابة» زائدة.

(5) أخرجه مالك في «الموطأ» (173)، والبخاري في «صحيحه» (611)، ومسلم في «صحيحه»

وَدَّعَ عُمَرُ إِلَى الْعِمْرَةِ فَقَالَ: «لَا تَنْسَنَا مِنْ دُعَائِكَ يَا أَخِي»⁽¹⁾، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما أمرنا بالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَطَلَبِ الْوَسِيلَةِ لَهُ ذَكَرَ أَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَأَنَّ مَنْ سَأَلَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ، شَفَاعَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ طَلَبُهُ مِنَّا لِنَفْعِنَا فِي ذَلِكَ، وَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ يَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِ شَيْئًا لِمَنْفَعَةِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُ، وَمَنْ يَسْأَلُ غَيْرَهُ لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ فَقَطْ.

وُثِّبَتْ عَنْهُ فِي «الصَّحِيحِ» أَنَّهُ ذَكَرَ أُوَيْسَ الْقَرْنِي، وَقَالَ لِعُمَرَ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ»⁽²⁾، وَفِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ شَيْءٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: «اسْتَغْفِرْ لِي»، لَكِنَّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ [ذَكَرَ]⁽³⁾ أَنَّهُ حَقَّقَ عَلَى عُمَرَ⁽⁴⁾.

وُثِّبَتْ أَنَّ أَقْوَامًا كَانُوا يَسْتَرْقُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقِيهِمْ⁽⁵⁾.
وُثِّبَتْ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ النَّاسَ لَمَّا أَجْدَبُوا سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْتَسْقِيَ لَهُمْ، فَدَعَا اللَّهُ لَهُمْ حَتَّى سُقُوا⁽⁶⁾.
وَفِي «الصَّحِيحِينَ» أَيْضًا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا

(1) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (1498) وَغَيْرُهُ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ لَضَعْفِ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَمَرِيِّ.

(2) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (4/1969).

(3) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةً مِنْ (م).

(4) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (3661)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَ«الْحَنْقُ»: شِدَّةُ الْإِغْتِيَاضِ، كَمَا فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ»: (مَادَّةُ حَنْقَ).

(5) انْظُرْ: «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»، كِتَابُ: الطَّبِّ، بَابُ: رَقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

(6) انْظُرْ: «مَوْطَأُ مَالِكٍ» (514)، «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (1017)، «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (2/612).

أَجْدَبْنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا،
فَيُسْقُونَ»⁽¹⁾.

وفي «السنن» أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «جَهَدْتَ الْأَنْفُسَ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، فَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابَهُ، وَقَالَ: وَيْحَكَ! إِنَّ اللَّهَ لَا يُسْتَشْفَعُ [بِهِ]⁽²⁾ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ»⁽³⁾، فَأَقْرَهُ عَلَى قَوْلِهِ: «إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ»، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ»؛ لِأَنَّ الشَّافِعَ يَسْأَلُ لِلْمَشْفُوعِ إِلَيْهِ، وَالْعَبْدُ يَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَشْفَعُ إِلَيْهِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى لَا يَسْأَلُ الْعَبْدَ وَيَسْتَشْفَعُ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا زِيَارَةُ الْقُبُورِ الْمَشْرُوعَةُ، فَهِيَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْمَيِّتِ، وَيَدْعُو لَهُ بِمَنْزِلَةِ الصَّلَاةِ عَلَى جَنَازَتِهِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ زِيَارَةَ الْقُبُورِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُمْ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ»⁽⁴⁾.

وروي أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ الرَّجُلِ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا، فَيُسَلِّمُ

(1) «صحيح البخاري» (1010)، ولم أقف عليه في «مسلم» وسيأتي عزو المصنّف للبخاري فقط.

(2) زيادة من (م).

(3) «سنن أبي داود» (4726)، وضعّفه الألباني في «ظلال الجنة» (575).

(4) انظر: «صحيح مسلم» (2/669 - 971).

عَلَيْهِ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ رُوحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ⁽¹⁾، والله تعالى يُثِيبُ الْحَيَّ إِذَا دَعَا لِلْمَيِّتِ الْمُؤْمِنِ، كما يُثِيبُهُ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَتِهِ، ولهذا نهى الله تعالى نبيه أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِالْمُنَافِقِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [البقرة: 84]، فليس في الزَّيَارَةِ الشَّرْعِيَّةِ حَاجَةٌ الْحَيِّ إِلَى الْمَيِّتِ، وَلَا مَسْأَلَتُهُ لَهُ وَلَا تَوْشُّلُهُ بِهِ، بَلْ فِيهَا مَنْفَعَةٌ الْحَيِّ لِلْمَيِّتِ، كَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ يَرْحَمُ هَذَا وَيُثِيبُهُ عَلَى عَمَلِهِ، وَيَرْحَمُ هَذَا بِدَعَاءِ هَذَا وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ؛ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»⁽²⁾.



(1) أخرجه تمام الرَّاازي في «الفوائد» (139)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (60/7) وغيرهما،

وضَعَفَهُ الألباني في «السُّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ» (4493).

(2) «صحيح مسلم» (3/1255).

فصل

وَأَمَّا مَنْ يَأْتِي إِلَى قَبْرِ نَبِيٍّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ أَوْ مَنْ يَعْتَقِدُ فِيهِ أَنَّهُ قَبْرُ نَبِيٍّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَيَسْأَلُهُ وَيَسْتَنْجِدُهُ فَهَذَا عَلَى ثَلَاثِ دَرَجَاتٍ:

إِحْدَاهَا: أَنْ يَسْأَلَ حَاجَتَهُ، مِثْلَ أَنْ يَسْأَلَ أَنْ يُزِيلَ مَرَضَهُ أَوْ مَرَضَ دَوَابِّهِ، أَوْ يَقْضِي دَيْنَهُ، أَوْ يَنْتَقِمَ لَهُ مِنْ عَدُوِّهِ، أَوْ يِعَافِي نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَدَوَابَّهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَهَذَا شَرُّ صَرِيحٍ، يَجِبُ أَنْ يُسْتَتَابَ صَاحِبُهُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ.

وإن قال: أسأله لكونه أقرب إلى الله منِّي ليشفع لي في هذه الأمور، ولأنِّي أتوسَّلُ إلى الله به، كما يُتوسَّلُ إلى السُّلْطَانِ بِخَوَاصِّهِ وَأَعْوَانِهِ، فَهَذَا مِنْ أَفْعَالِ الْمُشْرِكِينَ وَالنَّصَارَى؛ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ أَحْبَارَهُمْ وَرُهبَانَهُمْ شُفَعَاءَ يَسْتَشْفَعُونَ بِهِمْ فِي مَطَالِبِهِمْ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ قَالُوا:

﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الأنعام: 3]، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَمْرٌ أَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [٤٣] قُلْ لِلَّهِ الشُّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿[الأنعام: 44-43]،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: 4]، وَقَالَ:

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255]، فَبَيَّنَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، فَإِنَّ مِنْ عَادَةِ النَّاسِ أَنْ يَسْتَشْفَعُوا إِلَى الْكَبِيرِ مِنْ كِبَرَائِهِمْ بِمَنْ يَكْرُمُ عَلَيْهِ، فَيَسْأَلُهُ

ذلك الشَّفيع فيقضي حاجته، إمَّا رغبةً وإمَّا رهبةً، وإمَّا حياءً وإمَّا مودةً وإمَّا غير ذلك، والله سبحانه لا يشفع أحدٌ عنده حتَّى يأذن هو للشَّافع، فلا يفعل إلَّا ما يشاء، وشفاعة الشَّافع من إذنه فالأمر كله له، ولهذا قال ﷺ في الحديث المتَّفَق عليه عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمِ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ»⁽¹⁾، فَبَيْنَ أَنَّ الرَّبَّ لَا يَفْعَلُ إِلَّا مَا شَاءَ، لَا يُكْرِهُهُ أَحَدٌ عَلَى مَا يَخْتَارُهُ، كَمَا قَدْ يُكْرِهُ الشَّافِعُ الْمَشْفُوعُ إِلَيْهِ، وَكَمَا يُكْرِهُ السَّائِلُ الْمَسْئُولُ إِذَا أَلَحَّ عَلَيْهِ وَآذَاهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَالرَّغْبَةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ إِلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾⁽²⁾ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ⁽³⁾، وَالرَّهْبَةُ تَكُونُ مِنْهُ، كَمَا قَالَ: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾⁽⁴⁾ [البقرة: 40]، وَقَالَ: ﴿فَلَا تَخْشَوُا الْكَاسَ وَالْأَخْشُونَ﴾⁽⁵⁾ [البقرة: 44]، وَقَدْ أَمَرْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِجَابَةِ لِدُعَائِنَا.

وقول كثيرٍ من الضُّلَّال: هَذَا أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنِّي، وَأَنَا بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ لَا يُمَكِّنُنِي أَدْعُوهُ إِلَّا بِهَذِهِ الْوَاسِطَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، هُوَ مِنْ أَقْوَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾⁽⁶⁾ [البقرة: 186].

(1) «الموطأ» (568)، «صحيح البخاري» (6939)، «صحيح مسلم» (4/2063).

(2) في الأصل: «وإليك».

(3) في الأصل: «فإلي».

(4) في الأصل: «ولا».

وقد روي أَنَّ الصَّحَابَةَ قالوا: «يا رسول الله! ربُّنا قريبٌ فنُناجيه، أم بعيد فنُناديه؟»، فَأَنْزَلَ اللهُ تعالى هذه الآية⁽¹⁾، وفي «الصَّحاحين»: أَنَّهُمْ كانوا في سفرٍ، وكانوا يَرَفَعُونَ أصواتَهُمْ [بالتَّكْبِير]⁽²⁾، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَرْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ لِأَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِي رَاحِلَتِهِ»⁽³⁾، وقد أمر الله العبادَ كُلَّهُمْ بالصَّلَاةِ له ومناجاته، وأمر كُلًّا منهم أن يقول: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ

﴿الْفَاتِحَةُ: 5﴾.

وقد أخبر عن المشركين أَنَّهُمْ قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزُّمَر: 3]، ثُمَّ يُقال لهذا المشرك: أنت إذا دعوتَ هذا، فإن كنتَ تظنُّ أَنَّهُ أعلمُ بحالك أو أقدرُ على إعطاء سؤالك أو أرحمُ بك من ربِّك، فهذا جهلٌ وضلالٌ وكفرٌ، وإن كنتَ تعلمُ أَنَّ اللهَ أعلمُ وأقدرُ وأرحمُ، فلِمَ إذا عدَلْتَ عن سؤاله إلى سؤال هذا؟ ألا تسمع إلى ما خرَّجه البخاري وغيره عن جابر قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يعلمُنا الاستخارةَ في الأمور كُلِّها كما يعلمُنا السُّورَةَ من القرآن يقول: إِذَا

(1) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (223 / 3) وغيره؛ من طريق الصُّلب بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه.

وفيه الصُّلب (وقيل: الصلت) بن حكيم، وهو مجهول، كما في «اللِّسان» (327 / 4)، وانظر: «الدُّرُّ المَشْتُور» (259 / 2).

(2) في الأصل: «بالتَّليّة»، ولعلَّ الصَّواب ما جاء في (م).

(3) «صحيح البخاري» (4205)، «صحيح مسلم» (2076 / 4).

(4) في الأصل: «إِنَّمَا».

هَمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْضِهِ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْضِ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ، قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ⁽¹⁾، فَأَمَرَ الْعَبْدُ أَنْ يَقُولَ: أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ.

وإن كنت تقول: إنه أقرب إلى الله مني، وأعلى درجة عند الله مني، فهذا حق، لكن كلمة حق أريد بها باطل؛ فإنه إذا كان أقرب منك وأعلى درجة منك، فإنما معناه أن الله يثيبه ويعطيه أكثر⁽²⁾ مما يعطيك، ليس معناه أنك إذا دعوته كان الله يقضي حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوت أنت الله، فإنك إن كنت أنت مستحقاً للعقاب وردَّ الدعاء مثلاً لما فيه من العدوان، فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله، ولا يسعى فيما يُغضبه، وإن لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة والقبول منه.

وإن قلت: هو إذا دعا الله أجاب دعاءه أعظم مما يجيبني إذا دعوته أنا، فهذا هو القسم الثاني، وهو أن لا تطلب منه الفعل ولا تدعوه، ولكن تطلب

(1) «صحيح البخاري» (1166).

(2) في الأصل: «لكن»، ولعل الصواب ما في (م).

منه أن يدعو لك، كما تقول للحي: ادع لي، وكما كان الصحابة يطلبون من النبي ﷺ الدعاء، فهذا مشروع في الحي كما تقدم، وأمّا الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يُشرع لنا أن نقول: ادع لنا، ولا اسأل لنا ربك، ولا يجوز ذلك، لم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر به أحد من الأئمة، ولا ورد في ذلك حديث، بل الذي ثبت في «الصحيح» أنهم لما أجذبوا زمن عمر، استسقى عمر بالعبّاس، وقال: «اللهم إنا كنا إذا أجذبنا نتوسّل إليك بنيينا فتسقيننا، وإنا نتوسّل إليك بعَمّ بنيينا فاسقنا، فيسقون»⁽¹⁾، ولم يجيئوا إلى قبر النبي ﷺ قائلين: يا رسول الله ادع لنا، واستسق لنا، ونحن نشتكى إليك ممّا أصابنا، ونحو هذا، لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط، بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، بل كانوا إذا جاءوا إلى قبر النبي ﷺ يُسلمون عليه، ثم إذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر، بل ينحرفون ويستقبلون القبلة، ويدعون الله وحده لا شريك له، كما يدعوّه في سائر البقاع، وفي «الموطأ» وغيره عنه ﷺ أنّه قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبَد، اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»⁽²⁾.

وفي «السنن» عنه أنّه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلّوا عليّ حيثما كنتم؛ فإنّ صلاتكم تَبْلُغُنِي»⁽³⁾.

(1) «صحيح البخاري» (1010).

(2) «الموطأ» (475) من حديث عطاء بن يسار مرسلاً، ومتن الحديث ورد من طرق أخرى كما ستأتي.

(3) أخرجه أبو داود في «السنن» (2042) بإسناد حسن.

وفي «الصحيح» أنه قال في مرضه الذي لم يَقم منه: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ؛ يُحَذِّرُ مَا فَعَلُوا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً»⁽¹⁾.

وفي «صحيح مسلم» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال قبل أن [يموت]⁽²⁾ بخمس: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»⁽³⁾.

وفي «سنن أبي داود» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ، [و]الْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ»⁽⁵⁾.

ولهذا قال علماؤنا: لا يجوز بناء المسجد على القبر، وقالوا: إنه لا يجوز أن يُنذر لقبر أو للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء، لا من درهم، ولا من زيت، ولا شمع، ولا حيوان، ولا غير ذلك، بل ذلك كله نذرٌ معصية، وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعُصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعُصِهِ»⁽⁶⁾.

(1) «صحيح البخاري» (435، 444)، «صحيح مسلم» (1/376).

(2) زيادة من (م).

(3) «صحيح مسلم» (1/377).

(4) زيادة من (م).

(5) «سنن أبي داود» (3236)، ومثله فيه: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ...»، وفي إسناده أبو صالح

بإذام، وهو ضعيف، والجزء الأول الذي ذكره ابن تيمية صحيح، ورد من حديث أبي هريرة

وحسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في «البدر المنير» لابن الملقن (3/345).

(6) «الموطأ» - رواية أبي مصعب الزهري» (2216)، «صحيح البخاري» (6697).

واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين، على القولين، ولم يقل أحدٌ من أئمة المسلمين: إنَّ الصَّلَاةَ عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبةٌ أو فيها فضيلة، ولا إنَّ الصَّلَاةَ هناك والدُّعاء أفضلُ من الصَّلَاةِ في غير تلك البُقعة والدُّعاء، بل اتَّفَقوا كُلُّهم على أنَّ الصَّلَاةَ في المساجد والبيوت أفضلُ من الصَّلَاةِ عند قبور الأنبياء والصَّالحين، سواء سُمِّيت مَشَاهِد أو لم تُسَمَّ، وقد شرع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد أشياء، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ [البقرة: 114]، ولم يقل المشاهد، [وقال تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَنْكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: 187]، ولم يقل المشاهد⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا⁽²⁾ وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [البقرة: 29]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [١٨] وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [١٨] [البقرة: 18].

وقال النبي ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ تَفْضُلٌ عَلَى صَلَاتِهِ [في] بَيْتِهِ وَسُوقِهِ بِخَمْسٍ وَعَشْرِينَ ضِعْفًا»⁽⁴⁾، وقال النبي ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»⁽⁵⁾.

(1) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

(2) في الأصل: «فأقيموا».

(3) زيادة من (م).

(4) «صحيح البخاري» (647)، «صحيح مسلم» (1/449) نحوه.

(5) «صحيح البخاري» (450)، «صحيح مسلم» (1/378).

وأما القبور فقد ورد نهيه ﷺ عن اتخاذها مساجد، ولعن من يفعل ذلك، وقد ذكره غير واحد من الصحابة والتابعين، كما ذكره البخاري في «صحيحه»، والطبري وغيره في «تفسيرهم»، وذكره وثيمة وغيره في «قصص الأنبياء» في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًا وَلَا سِوَاءًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [٢٣: ٢٣]، وقالوا: «هذه أسماء قوم صالحين كانوا في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم طال عليهم الأمد واتخذوا تماثيلهم أصنامًا»^(١)، وكان العكوف على القبور، والتمسح بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو أصل الشرك وعبادة الأوثان، ولهذا قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»^(٢).

ولهذا اتفق الأئمة على أن من زار قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين من الصحابة وأهل البيت وغيرهم، فإنه لا يتمسح به ولا يقبله، بل ليس في الدنيا ما يشرع تقبيله إلا الحجر الأسود، وقد ثبت في «الصحيحين» أن عمر بن الخطاب قال: «والله! إنني لأعلم أنك حَجَرٌ لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك لما قبلتك»^(٣)، ولهذا لا يسُنُّ باتِّفاق الأئمة أن يقبل الرجل ويستلم رُكني البيت اللذين يليان الحجر، ولا جذران البيت، ولا مقام إبراهيم، ولا صخرة بيت المقدس، ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين، حتى

(١) انظر: «صحيح البخاري» (4920)، «تفسير ابن جرير» (304 / 23)، «الدر المنثور» (712 / 15).

(٢) تقدّم تخريجه من «الموطأ».

(٣) «صحيح البخاري» (1597)، «صحيح مسلم» (925 / 2).

تنازع الفقهاء في وضع اليد على منبر رسول الله ﷺ لما كان موجوداً، فكرهه الإمام مالك رحمه الله وغيره؛ لأنه بدعة، وذكر الإمام مالك أنه لما رأى عطاء يفعل ذلك لم يأخذ عنه العلم⁽¹⁾، ورخص فيه أحمد وغيره؛ لأن ابن عمر فعله⁽²⁾، وأما التمسح بقبر النبي ﷺ وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه؛ وذلك أنهم علموا ما قصده النبي ﷺ من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله رب العالمين، وهذا مما يظهر به الفرق بين سؤال النبي ﷺ والرجل الصالح في حياته، وبين سؤاله بعد موته أو في مغيبه، وذلك أنه في حياته لا يعبد أحد بحضوره، فإن الأنبياء صلوات الله عليهم والصالحين لا يتركون أحداً يشرك بهم، بل ينهونهم عن ذلك ويعاقبهم عليه، ولهذا قال المسيح:

﴿ مَا قُلْتُ لَكُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُمْ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [البقرة: 117].

وقال رجل للنبي ﷺ: «ما شاء الله وشئت»، فقال: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»⁽³⁾.

وقال: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٍ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٍ»⁽⁴⁾.

(1) انظر: «ترتيب المدارك» للقاظمي عياض (1/188)، وعُلِّل ذلك بأنه مسح الغاشية والدرجة السفلى من المنبر؛ لأنه من فعل العامة وشيء أصله بنو أمية ولم يفرق بين منبر النبي ﷺ وغيره.

(2) لم أقف عليه.

(3) أخرجه ابن ماجه في «السُّنَنِ» (2117)، وأحمد في «المسند» (3/339)، وهو حسن.

(4) أخرجه أبو داود في «السُّنَنِ» (4980)، وأحمد في «المسند» (38/364)، وهو صحيح.

ولما قالت الجويرية: وفينا نبيُّ الله يعلم ما في غد، قال: «دعي هذا، وقولي غيره»⁽¹⁾.

وقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله»⁽²⁾.

ولما صلوا خلفه قيامًا، قال: «لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضهم بعضًا»⁽³⁾.

وقال أنس: «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا له؛ لما يعلموا من كراهيته لذلك»⁽⁴⁾.

ولما سجد له معاذٌ نهاه وقال: «إنه لا يصلح السجود إلا لله، ولو كنتُ أمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها؛ من عظم حقه عليها»⁽⁵⁾.

(1) «صحيح البخاري» (4001، 5147).

(2) «صحيح البخاري» (3445).

(3) لم أجده بهذا اللفظ، وأخرج أبو داود في «السنن» (602) أن الصحابة رضي الله عنهم صلوا خلفه قيامًا وهو جالس، فأشار إليهم فقعدهوا، فقال: «إذا صلى الإمام جالسًا فصلوا جالسًا، وإذا صلى الإمام قائمًا فصلوا قيامًا، ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس يعظمونها»، وذكر شيخ الإسلام هذه الرواية في بعض كتبه، وقال: «وأظن في غير رواية أبي داود: لا تعظموني كما يعظم الأعاجم بعضهم بعضًا» اهـ.

وأقرب لفظ لحديث الباب ما أخرجه أبو داود في «السنن» (5230)، وأحمد في «المسند» (36/515): «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، يعظم بعضهم بعضًا» وسنده ضعيف.

(4) أخرجه الترمذي في «الجامع» (2754)، وأحمد في «المسند» (19/350)، وسنده صحيح.

(5) أخرجه أحمد في «المسند» (32/145) بلفظ مقارب، واللفظ الذي ذكره شيخ الإسلام يقرب من حديث أنس بن مالك عند ابن حبان في «صحيحه - الإحسان» (4162)، والحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده، وانظر: «إرواء الغليل» (7/54).

ولما أتى عليٌّ بالزنادقة الذين غلّوا فيه، واعتقدوا فيه الإلهية، أمر بتحريقهم بالنار⁽¹⁾، فهذا شأنُ أنبياء الله تعالى وأوليائه.

وإنما يُقرُّ على الغلوِّ فيه وتَعْظِيمه بغير حقٍّ من يريدُ علوّاً في الأرض وفساداً، كفرعون ونحوه، ومشايخ الضلالة الذين غرّضهم الغلوُّ في الأرض والفساد.

والفتنةُ بالأنبياء والصّالحين واتّخاذهم أرباباً من دون الله، والإشراك بهم بما يحصل في مغيبهم ومماتهم، كما أشرك بالمسيح وعزير، فهذا ممّا يُبيِّن الفرق بين السؤال للنبيِّ والصّالح في حياته بحضوره، وبين سؤاله في مماته وغيبته، ولهذا لم يكن أحدٌ من سلف الأئمة لا في عصر الصّحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتحرّون الصّلاة والدُّعاء عند قبور الأنبياء والصّالحين ولا يسألونهم، ولا يستغيثون بهم في مغيبهم ولا عند قبورهم، وكذلك العُكوف، ومن أعظم الشُّرك أن يستغيث الرَّجلُ برجلٍ ميتٍّ أو غائب، كما ذكره السّائل، ويستغيث به عند المصائب: «يا سيّدي فلان»، كأنّه يطلبُ منه إزالة ضرّه، أو جلب نفعه، وهذا حالُ النَّصارى في المسيح وأمّه وأحبارهم ورهبانهم، ومعلومٌ أنّ خيرَ الخلق وأكرمهم على الله نبيُّنا محمّد ﷺ، وأعلم النَّاس بحقه وقدره أصحابه، ولم يكونوا يفعلون شيئاً من ذلك، لا في مغيبه ولا بعد مماته، وهؤلاء المشركون يَصُفُّون إلى الشُّرك الكذب؛ فإنَّ الكذبَ مقرونٌ بالشُّرك، ولهذا قال الله تعالى:

﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا⁽²⁾ قَوْلَ الزُّورِ﴾ ٣٠ حَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ

(1) انظر: «صحيح البخاري» (6922)، «فتح الباري» (12/ 282 - ط. شعبة الحمد).

(2) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

مُشْرِكِينَ بِهِ ﴿٣٠﴾ [البقرة: 30 - 31]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: «عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ الْإِشْرَاقَ بِاللَّهِ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا^(١)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأنعام: 152]، وقال الخليل: ﴿أَيْفَاكَاءَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾^(٨٦) ﴿فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٨٧) [الأنعام: 86 - 87].

فَمِنْ كَذِبِهِمْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ عَنْ شَيْخِهِ: إِنَّ الْمُرِيدَ إِذَا كَانَ بِالْمَغْرِبِ، وَشَيْخُهُ بِالْمَشْرِقِ وَانْكَشَفَ غَطَاؤُهُ رَدَّهَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ - أَيْ الشَّيْخُ - وَ[إِنْ]^(٢) لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ شَيْخًا، وَقَدْ يُغْوِيهِمُ الشَّيْطَانُ كَمَا يُغْوِي عِبَادَ الْأَصْنَامِ، كَمَا كَانَ يَجْرِي لِلْعَرَبِ فِي أَصْنَامِهَا، وَلِعِبَادِ الْكَوَاكِبِ وَطَلَّاسِمِهَا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ وَالسَّحَرِ، كَمَا يَجْرِي لِلتُّرْكِ^(٣) وَالْهِنْدِ وَالسُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْنَافِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ إِغْوَاءِ الشَّيَاطِينِ لَهُمْ وَمَخَاطِبَتِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَكَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ قَدْ يَجْرِي لَهُ نَوْعٌ مِنْ ذَلِكَ، لَا سِوَا عِنْدَ سَمَاعِ الْمُكَّاءِ وَالتَّصَدِيَةِ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ قَدْ تَنَزَّلَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ يُصِيبُ أَحَدَهُمْ كَمَا يُصِيبُ الْمَصْرُوعَ مِنَ الْإِرْغَاءِ وَالْإِزْبَادِ وَالصِّيَاحِ الْمُنْكَرِ، وَيُكَلِّمُهُ بِمَا لَا يَعْقِلُ هُوَ وَلَا الْحَاضِرُونَ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ وَقُوعَهُ فِي هَؤُلَاءِ الضَّالِّينَ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَكَ، [أَوْ بِبَرَكَةِ فُلَانٍ، أَوْ بِحَرَمَةِ فُلَانٍ عِنْدَكَ]^(٤)، أَفْعَلْ لِي كَذَا وَكَذَا»، فَهَذَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (3599)، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَانْظُرْ: «السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ» (1110).

(٢) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةً مِنْ (م).

(٣) فِي (م): «لِلتُّرْكِ».

(٤) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةً مِنْ (م).

النَّاسَ، لَكِنْ لَمْ يُثْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَدْعُونَ بِمِثْلِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ مَا حَكَيْتُهُ، إِلَّا مَا⁽¹⁾ رَأَيْتُهُ فِي فِتَاوَى الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ أَفْتَى بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ إِلَّا لِلنَّبِيِّ ﷺ⁽²⁾ إِنْ صَحَّ الْحَدِيثُ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعْنَى هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ أَنَّهُ قَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ أَنْ يَدْعُو فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِيَقْضِيَهَا لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ»⁽³⁾، فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ طَائِفَةٌ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، قَالُوا: وَلَيْسَ فِي التَّوَسُّلِ بِهِ دُعَاءٌ لِلْمَخْلُوقِ، وَلَا اسْتِغَاثَةٌ بِالْمَخْلُوقِ، وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءُ اللَّهِ وَاسْتِغَاثَةٌ بِهِ، لَكِنْ لَيْسَ⁽⁴⁾ فِيهِ سَوْأٌ بِجَاهِهِ، كَمَا فِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَه» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي دُعَاءِ الْخَارِجِ إِلَى الصَّلَاةِ أَنَّهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»⁽⁵⁾،

(1) «ما» مكررة في الأصل.

(2) في الأصل: النبي.

(3) أخرجه النسائي في «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (10419)، والتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (3578)، وَأَحْمَدُ

فِي «الْمُسْنَدِ» (478 / 28) وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ صَحِيحٌ.

(4) «ليس» ساقطة من (م).

(5) «سُنَنِ ابْنِ مَاجَه» (778)، وَهُوَ ضَعِيفٌ، انْظُرْ: «سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ» (24).

قالوا: ففي الحديث أنه سأل به بحق السائلين عليه، وبحق ممشاه إلى الصلاة، والله تعالى قد جعل على نفسه حقاً، فقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 47]، ونحو قوله تعالى: ﴿كَانَ عَلَى رَيْكَ وَعَدًا مَسْئُولًا﴾ [البقرة: 16]، وفي «الصحيحين» عن معاذ بن جبل: أن النبي ﷺ قال له: «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ فَإِنَّ حَقَّهُمْ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»⁽¹⁾، وقد جاء في غير حديث: «كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ كَذَا وَكَذَا»، كقوله: «مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ وَشَرَبَهَا فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ فِي النَّارِ»⁽²⁾، وأمثال ذلك كثير.

وقال طائفة: ليس في هذا الحديث جواز التوسل به في مماته ومغيبه، بل إنما فيه التوسل في حياته بحضوره، كما في «صحيح البخاري»: أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا أَجَدَبْنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا فَيُسْقَوْنَ»⁽³⁾، وقد بين عمر بن الخطاب أنهم كانوا يتوسلون به في حياته [فيُسقون]⁽⁴⁾، وذلك التوسل به؛ كانوا يسألونه أن يدعو الله، فيدعو لهم ويدعون معه، فيتوسلون بشفاعته ودعائه، كما

(1) «صحيح البخاري» (128)، و«صحيح مسلم» (58/1).

(2) أخرجه الترمذي في «الجامع» (1862)، وأحمد في «المسند» (514/8)، وهو حسن.

(3) «صحيح البخاري» (1010).

(4) في الأصل: «فيشفون»، والتصويب من (م).

في «الصَّحِيحِينَ» عن أنس بن مالك: «أَنَّ رجلاً دخل المسجدَ يوم الجمعة من باب كان بجوار دار القضاء، ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطُب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً ثم قال: يا رسول الله! هَلَكَتِ الأموال وانقطعت السُّبُل، [فادع الله أن يُغِيثَنَا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه، ثم قال: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»، قال أنس: والله! ما نرى في السَّماء من سحاب ولا قَزَعَة، ما بيننا وبين سَلْعٍ من بيتٍ ولا دار، قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل التُّرس، فلما توسَّطت السَّماء انتشرت ثم أمطرت، قال: فلا والله! ما رأينا الشَّمْسَ سبتنا، قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة، ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطُب، فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله! هَلَكَتِ الأموال وانقطعت السُّبُل»⁽¹⁾، فادع الله أن يُمَسِّكَهَا عَنَّا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالضَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، قال: فأقلعت، وخرجنا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ»⁽²⁾، ففي هذا الحديث أَنَّهُ قال: «ادع الله يُمَسِّكَهَا عَنَّا»، وفي «الصَّحِيحِ»: أَنَّ عبد الله بن عمر قال: «إِنِّي لَأَذْكُرُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ [فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]»⁽³⁾:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ»⁽⁴⁾.

فهذا كان توصلهم به في الاستسقاء ونحوه، ولما مات ﷺ توصلوا

(1) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(2) «صحيح البخاري» (1013)، «صحيح مسلم» (2/612).

(3) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

(4) «صحيح البخاري» (1009)، و«ثمال اليتامي»: أي مُطعمهم وقائم بأمرهم.

بالعباس كما كانوا يتوسّلون به [ويستسقون]⁽¹⁾، ولم يتوسّلوا به ويستسقوا به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره.

وكذلك معاوية بن أبي سفيان استسقى يزيد بن الأسود الجُرشي، وقال: «اللّهم إنّنا نستشفع إليك بخيارنا، يا يزيد! ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه ودعا ودعوا، فسُقوا»⁽²⁾، ولذلك قالت العلماء: يُستحبُّ أن يُستسقى بأهل الصّلاح والخير، فإذا كانوا من أهل بيت رسول الله ﷺ كان أحسن، ولم يذكر أحدٌ من العلماء أنّه يُشرع التّوسّل والاستسقاء بالنّبيّ والصّالح بعد موته ولا في مغيبه، ولا استحَبُّوا ذلك لا في الاستسقاء، ولا في الاستنصار، ولا في غير ذلك من الأدعية.

والدُّعاء منُحُ العبادة⁽³⁾، والعبادات مبناهَا على السُّنة والاتباع، لا على الأهواء والابتداع، وإنّما يُعبد الله بما شرع، لا يُعبد بالأهواء والبدع، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: 21]، وقال تعالى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 55]، وقال النّبيّ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطَّهْوَرِ»⁽⁴⁾؛ [أن

(1) زيادة من (م).

(2) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (9/448)، «تاريخ دمشق» (65/112).

(3) ورد في ذلك حديث ضعيف الإسناد، وجاء بلفظ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (714)، والترمذي في «الجامع» (2969) وغيرهما، وهو صحيح.

(4) أخرجه أحمد في «المسند» (27/351)، وهو حسن.

يسأل ما لا يصلح، مثل أن يسأل منازل الأنبياء أو أكثر من ذلك، كما قد يوجد ذلك في بعض أحزاب طائفة من الشيوخ، ومن الاعتداء في الطهور الزيادة على المشروع، وتجد كثيرًا من الناس يعتدون في الدعاء والطهور⁽¹⁾.

وأما الرجل إذا أصابته نائبة أو خاف شيئًا، فاستغاث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع، فهذا من الشرك وهو من جنس دين النصارى، فإن الله تعالى هو الذي يُصيب بالرحمة ويكشف الضر، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [١٧: ١٠٧]، وقال تعالى: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: 2]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعْبَدَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٠: ١٠]، بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما كنتم مأكفرون [١١: ١١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [٥٦: ٥٦]، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته، ويخافون عذابه، إن عذاب ربك كان محذورا [٥٧: ٥٧]، [٥٨: ٥٨].

فبين أن ما يدعى من دون الله من الملائكة والأنبياء وغيرهم لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً، وإذا قال القائل: أدعو الشيخ ليكون شافعياً لي، فهو من جنس دعاء النصارى لمريم والأخبار والرهبان، والمؤمن يرجو ربه، ويدعوه مخلصاً له الدين، وحق شيخه عليه أن يدعو للشيخ ويترحم عليه، فإن

(1) ما بين المعقوفين ليس في (م).

أَعْظَمَ الْخَلْقِ قَدْرًا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهِ وَبَأْمَرِهِ وَقَدْرِهِ وَأَطْوَعُ النَّاسِ لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يَأْمُرُ أَحَدًا مِنْهُمْ عِنْدَ الْفَزَعِ وَالْخَوْفِ أَنْ يَقُولَ: «يَا سَيِّدِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ»، وَلَمْ يَكُونُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لَا فِي حَيَاةٍ وَلَا فِي مَمَاتِهِ، بَلْ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ۝١٣٧ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ آلِهِمْ وَفَضَّلَ اللَّهُ مَن يَشَاءُ لِمَن يَشَاءُ سِوَاهُ ۚ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ۝١٣٨﴾ [البقرة: 137 - 174]، وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي - وَأَصْحَابُهُ حِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾» [البقرة: 173]»^(١)، وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»^(٢)، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ عَلَّمَ نَحْوَ هَذَا الدُّعَاءَ أَهْلَ بَيْتِهِ^(٣)، وَفِي «السُّنَنِ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ»^(٤)، وَرُوِيَ أَنَّهُ عَلَّمَ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ أَنْ تَقُولَ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٤٥٦٣).

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٦٣٤٦)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢٠٩٣ / ٤).

(٣) انْظُرْ: «السُّنَنِ الْكُبْرَى» لِلنَّسَائِيِّ (٩ / ٢٣٢ - ٢٣٦).

(٤) «جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ» (٣٥٢٤)، وَانْظُرْ «سُلْسَلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ» (٣١٨٢).

شَأْنِي كُلُّهُ وَلَا تَكِلْنِي طَرْفَةَ عَيْنٍ إِلَى نَفْسِي، وَلَا إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ»⁽¹⁾، وفي «مسند الإمام أحمد» و«صحيح أبي حاتم ابن حبان البُسْتِي» عن ابن مسعود، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَصَابَ عَبْدًا قَطُّ: هَمٌّ وَلَا حَزْنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمْتِكَ، فِي قَبْضَتِكَ⁽²⁾، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ؛ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ رِبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي وَعَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَعَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَتَعَلَّمُهُنَّ؟ قَالَ: بَلْ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ»⁽³⁾، وقال لأُمَّتِهِ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَذِكْرِ اللَّهِ وَالِاسْتِغْفَارِ»⁽⁴⁾، فَأَمَرَهُمْ عِنْدَ الْكُسُوفِ بِالصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ وَالْعِتْقِ [وَالصَّدَقَةِ]⁽⁵⁾،

(1) أخرجه النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرَى» (10330)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (227).

(2) هَذِهِ الْكَلِمَةُ لَمْ تَرِدْ فِي «الْمُسْنَدِ» وَلَا فِي «صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ»، وَوَرَدَتْ عِنْدَ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ»، كَمَا فِي «بَغِيَةِ الْبَاحِثِ» (1057).

(3) أخرجه أحمد في «المسند» (246/6)، «صحيح ابن حبان - الإحسان» (972)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحِيحَةِ» (199)، ووقع في «المسند» وابن حبان: «فرحًا» بدل «فرجًا»، وجاء بلفظ «الفرج» في بعض نسخ «المسند».

(4) «صحيح البخاري» (1059)، ومسلم في «صحيحه» (618/2، 619).

(5) في الأصل: «والصدق»، والتَّصْوِيبُ مِنْ (م).

ولم يأمرهم أن يدعوا مخلوقاً ولا ملكاً ولا نبياً ولا غيرهم، ومثل هذا كثيرٌ في سنته، لم يشرع للمسلمين عند الخوف إلا ما أمر الله به من دعاء الله وذكر الله والاستغفار والصلاة والصدقة ونحو ذلك، فكيف يعدل المؤمن بالله ورسوله عما شرعه الله ورسوله إلى بدعة ما أنزل الله بها من سلطان تضاهي دين المشركين والنصارى؟! وإن زعم أحد أن حاجته قضيت بمثل ذلك، وأنه مثل له شيخه ونحو ذلك، فعباد الكواكب والأصنام ونحوهم من أهل الشرك يجري لهم نحو هذا، كما قد تواتر ذلك عمّن مضى من المشركين وعن المشركين في هذا الزمان، ولولا ذلك ما عبّدت الأصنام ونحوها، وقد قال الخليل: ﴿وَأَجْنِبْنِي

وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ۚ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَا كَثِيرًا ۖ مِنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: 35 - 36].

ويقال: إن أول ما ظهر الشرك في أرض مكة بعد إبراهيم الخليل من جهة عمرو بن لحي الخزاعي الذي رآه النبي ﷺ يجر أمتعاه في النار، وهو أول من سبب السوائب، وغير دين إبراهيم عليه السلام⁽¹⁾، قالوا: إنه ورد الشام فوجد فيها أصناماً بالبلقاء يزعمون أنهم ينتفعون بها في جلب منافعهم ودفع مضارهم، فنقلها إلى مكة وسن للعرب الشرك وعبادة الأصنام.

والأمور التي حرّمها الله تعالى ورسوله من الشرك والسحر والقتل والزنا وشهادة الزور وشرب الخمر وغير ذلك من المحرمات قد يكون للنفس

(1) رواه بهذا التفصيل ابن جرير في «تفسيره» (9/ 27، 28) من حديث أبي هريرة، وذكر بعضه البخاري في «الصحيح» (3521)، ومسلم في «صحيحه» (2/ 619).

فيها حظٌّ ممَّا يَعُدُّه منفعةً أو دفع مَضَرَّةٍ، ولولا ذلك لما أَقْدَمَتِ النَّفُوسُ عَلَى المحَرَّمَاتِ الَّتِي لَا خَيْرَ فِيهَا بِحَالٍ، وَإِنَّمَا تَوَقَّعُ النَّفُوسُ فِي المحَرَّمَاتِ الجَهْلُ أَوْ الحاجةُ، فَأَمَّا الْعَالَمُ بِقُبْحِ شَيْءٍ وَالنَّهْيُ عَنْهُ فَكَيْفَ يَفْعَلُهُ؟ وَالَّذِينَ يَفْعَلُونَ هَذِهِ الْأُمُورَ جَمِيعَهَا قَدْ يَكُونُ عِنْدَ [هَمْ] ⁽¹⁾ جَهْلٌ بِمَا فِيهَا مِنَ الْفَسَادِ، وَقَدْ تَكُونُ بِهِمْ حَاجَةٌ إِلَيْهَا مِثْلُ الشَّهْوَةِ إِلَيْهَا، وَقَدْ يَكُونُ فِيهَا مِنَ الضَّرَرِ أَعْظَمُ ممَّا فِيهَا مِنَ اللَّذَّةِ، وَلَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ لَجَهْلِهِمْ، أَوْ لَغَلْبَةِ أَهْوَائِهِمْ حَتَّى يَفْعَلُوهَا، وَالْهَوَى الْغَالِبُ يَجْعَلُ صَاحِبَهُ كَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا، فَإِنَّ حُبَّكَ لِلشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ، وَلِهَذَا كَانَ الْعَالَمُ مِنْ يَخْشَى اللَّهَ، وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: سَأَلْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [التَّوْبَةُ: 17]، فَقَالُوا: «كُلُّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ، وَكُلُّ مَنْ تَابَ قَبْلَ الْمَوْتِ فَقَدْ تَابَ مِنْ قَرِيبٍ» ⁽²⁾، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ الْبَسْطِ لِبَيَانِ مَا فِي الْمُنْهَيَّاتِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الْغَالِبَةِ، وَمَا فِي الْمَأْمُورَاتِ مِنَ الْمَصَالِحِ الْغَالِبَةِ، بَلْ يَكْفِي الْمُؤْمِنُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فَهُوَ مَصْلَحَةٌ مُحْضَةٌ أَوْ غَالِبَةٌ، وَ[مَا] ⁽³⁾ نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَهُوَ مَفْسَدَةٌ مُحْضَةٌ أَوْ غَالِبَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ الْعِبَادَ بِمَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِمْ، وَلَا نَهَايَهُمْ عَمَّا نَهَايَهُمْ عَنْهُ بُخْلًا بِهِ عَلَيْهِمْ، بَلْ أَمَرَهُمْ بِمَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ، وَنَهَايَهُمْ عَمَّا فِيهِ فَسَادُهُمْ، وَلِهَذَا وَصَفَ نَبِيُّنَا ﷺ بِأَنَّهُ يَأْمُرُهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ

(1) زيادة من (م).

(2) انظر: «تفسير ابن جرير» (6/507)، «الدَّر المنثور» (4/279).

(3) زيادة من (م).

المنكر، ويُلْهِمُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ.

وَأَمَّا التَّمَسُّحُ بِالْقَبْرِ أَيَّ قَبْرِ كَانَ، وَتَقْبِيلُهُ وَتَمْرِغُ الْخَدَّ عَلَيْهِ، فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ بِاتِّفَاقِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ [الْأُمَّةِ] ^(١) وَأَتَمَّتْهَا، بَلْ هَذَا مِنَ الشُّرْكِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ الْهَتَكُ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ (٣٢) وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴿٢٣-٢٤﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَسْمَاءُ قَوْمٍ صَالِحِينَ كَانُوا فِي قَوْمِ نُوحٍ، وَأَتَمَّ عَكْفُوًا عَلَى قُبُورِهِمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَصَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، لَا سِيَّامًا إِذَا اقْتَرَنَ بِذَلِكَ دَعَاءُ الْمَيِّتِ وَالِاسْتِغَاثَةُ بِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ وَبَيَانُ مَا فِيهِ مِنَ الشُّرْكِ وَبَيِّنَا الْفَرْقَ بَيْنَ الزِّيَارَةِ الْبَدْعِيَّةِ الَّتِي تَشَبَّهَ أَهْلُهَا بِالنَّصَارَى وَالْمَشْرِكِينَ [وَالزِّيَارَةِ الشَّرْعِيَّةِ] ^(٢).

وَأَمَّا وَضْعُ الرَّأْسِ عِنْدَ الْكُبْرَاءِ مِنَ الشُّيُوخِ أَوْ غَيْرِهِمْ، أَوْ تَقْبِيلُ الْأَرْضِ وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهُوَ مِمَّا لَا نِزَاعَ بَيْنَ الْأُمَّةِ فِي النَّهْيِ عَنْهُ، بَلْ مُجَرَّدُ الْإِنْحِنَاءِ بِالظَّهْرِ لِغَيْرِ اللَّهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، فِي «الْمُسْنَدِ» وَغَيْرِهِ: «أَنَّ مَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُهُمْ فِي الشَّامِ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفِهِمْ، وَيَذْكُرُونَ ذَلِكَ عَنْ أَنْبِيَائِهِمْ، فَقَالَ: كَذَبُوا يَا مُعَاذُ! وَلَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْأُمَّة».

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ زِيَادَةً مِنْ (م).

عَلَيْهَا، يَا مُعَاذُ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِي أَكُنْتَ سَاجِدًا لَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ»⁽¹⁾، أو كما قال رسول الله ﷺ، بل قد ثبت في «الصحيح» من حديث جابر بن عبد الله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ قَاعِدًا لِمَرْضٍ كَانَ [بِهِ]، فَصَلُّوا قِيَامًا، فَأَمَرَهُمْ بِالْجُلُوسِ، وَقَالَ: لَا تُعْظِمُونِي كَمَا يُعْظَمُ الْأَعَاجِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»⁽²⁾، وقال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»⁽³⁾، فإذا كان قد نهاهم مع قعوده وإن كانوا قاموا في الصلاة حتى لا يتشبهوا بمن يقومون لعظائمهم، ويَبَيَّنُ أَنَّ مَنْ سَرَّهُ الْقِيَامُ لَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فكيف بما فيه من السُّجُودِ لَهُ، وَمِنْ وَضْعِ الرَّأْسِ وَتَقْبِيلِ الْأَيْدِي وَنَحْوِ ذَلِكَ؟!⁽⁴⁾، وقد كان عمر ابن عبد العزيز - وهو خليفته على الأرض كلها - قد وَكَّلَ أَعْوَانًا يَمْنَعُونَ الدَّاخِلَ مِنَ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ، وَيُؤَدِّبُهُمْ إِذَا قَبَّلَ أَحَدٌ الْأَرْضَ لَهُ. وبالجملة فالقيام والقعود والركوع والسُّجُودُ [حَقٌّ]⁽⁵⁾ للواحد المعبود، خالق السماوات والأرض، وما كان حقًا خالصًا لله لم يكن لغيره فيه نصيبٌ، مثل الحَلْفِ بغير الله، وقال ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ» متَّفِقٌ عَلَيْهِ⁽⁶⁾، وقال أيضًا: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»⁽⁷⁾، فالعبادات كُلُّهَا

(1) تقدم تخريجه (ص 29).

(2) تقدم تخريجه والتنبيه على لفظه (ص 29).

(3) أخرجه الترمذي في «الجامع» (2755) وصحَّحه الألباني في «الصَّحِيحَةُ» (357).

(4) كتب النَّاسُخُ فِي الْهَامِشِ: «قف على هذا الكلام».

(5) زيادة من (م).

(6) «صحيح البخاري» (6646)، «صحيح مسلم» (1267/3).

(7) رواه الترمذي في «الجامع» (1535)، وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (2561).

لله وحده لا شريك له، ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ٥﴾ [البقرة: 5]، وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا؛ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا⁽¹⁾، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ⁽²⁾».

وإخلاص الدين لله هو أصل العبادات، ونبينا ﷺ نهى عن الشرك دقّه وجلّه، وجلّيه وخفيّه، وكبيره وصغيره، حتّى إنّه قد تواتر عنه أنّه نهى عن الصّلاة وقت طلوع الشّمس ووقت غروبها بألفاظ متنوّعة، تارة يقول: «لَا تَحَرُّوا بِصَلَاتِكُمْ وَقْتَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا»⁽³⁾، وتارة ينهى [عن الصّلاة]⁽⁴⁾ بعد الفجر حتّى تطلع الشّمس، وبعد العصر حتّى تغرب الشّمس، وتارة يذكر أنّ الشّمس إذا طلعت طلعت بين قرني الشّيطان، وحينئذ يسجد لها الكفّار⁽⁵⁾، وإذا غربت غربت بين قرني الشّيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ونهى عن الصّلاة حينئذ، فإذا كان قد نهى عن الصّلاة حينئذ في هذا الوقت لما فيه من مُشابهة المشركين في كونهم يسجدون للشّمس في هذا الوقت، وأنّ الشّيطان يُقَارِنُ الشّمس حينئذ ليكون السّجود له، فكيف بما هو أظهرُ شرّاً

(1) في الأصل زيادة: «وأن تقيموا الصّلاة»، وليست في (م) ولا في الحديث.

(2) «صحيح مسلم» (3/ 1340)، وليس فيه: «وأن تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ».

(3) «صحيح البخاري» (582)، و«صحيح مسلم» (1/ 568).

(4) زيادة من (م).

(5) «صحيح البخاري» (3272)، و«صحيح مسلم» (1/ 566، 567).

ومُشابهة للمشرّكين من هذا، وقد قال فيها أمره أن يخاطب به أهل الكتاب:

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا⁽¹⁾ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ

﴿٦٤﴾﴾ [البقرة: 64]، وذلك لما فيه من مشابهة أهل الكتاب من اتخاذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، ونحن منهيون عن مثل هذا، ومن عدل عن هدي نبيه ﷺ وهدي أصحابه والتابعين لهم بإحسان، إلى ما هو من جنس هدي النصارى فقد ترك ما أمر الله به ورسوله [وفعل ما نهى الله عنه ورسوله]⁽²⁾.

وأما قول القائل: انقضت حاجتي ببركة الله وبركتك، فمُكرّر من القول؛ فإنه لا يُقرن بالله في مثل ذلك غيره، حتى إن قائلًا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: «أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»⁽³⁾، وقال لأصحابه: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ: شَاءَ مُحَمَّدٌ»⁽⁴⁾، وفي الحديث: «أَنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ رَأَى قَائِلًا يَقُولُ: نِعَمَ الْقَوْمِ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تُنْذِرُون - أَيِ تَجْعَلُونَ لله نِدًّا - يَعْنِي تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ»⁽⁵⁾، وفي «الصَّحِيحِينَ» عن زيد بن خالد قال: «صَلَّى بِنَا

(1) في الأصل: «تعال».

(2) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(3) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (783)، وحسنه الألباني في «الصَّحِيحة» (139).

(4) أخرجه ابن ماجه في «السُّنَنِ» (2218)، وصحَّحه الألباني في «الصَّحِيحة» (137).

(5) انظر المصدرين السَّابِقَيْنِ.

رسول الله ﷺ صلاة الفجر بالحديبية في إثر سماء من الليل، فقال: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فَإِنَّهُ قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ، فَمَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَمَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ⁽¹⁾، والأسباب التي جعلها الله أسباباً لا تجعل مع الله شركاء وأنداداً وأعواناً.

وقول القائل: «بركة الشيخ»، قد يعني به دعاءه، وأسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب، وقد يعني بها بركة ما أمره به وعلمه من الخير، [وقد يعني بها بركة أتباعه له على الحق ومحبة له في الله وطاعته له من طاعة الله]⁽²⁾، وقد يعني بها بركة معاونته على الحق وموالاته في الدين ونحو ذلك، وهذه كلها معان صحيحة، وقد يعني بها دعاءه للميت الغائب، أو استقلال الشيخ بذلك التأثير أو فعله لما هو عاجز عنه، أو غير قادر عليه، أو غير قاصد له، أو متابعتة، أو مطاوعته على ذلك من البدع والمنكرات، ونحو هذه المعاني الباطلة، والذي لا ريب فيه أن العمل بطاعة الله ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والآخرة، وذلك بفضل الله تعالى ورحمته.

وأما سؤال السائل عن القطب الغوث الفرد الجامع، فهذا قد يقوله طوائف من الناس، ويُفسرونه بأمور باطلة في دين الإسلام، مثل تفسير بعضهم أن الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطته في نصرهم ورزقهم،

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه» (846)، ومسلم في «صحيحه» (83/1).

(2) ما بين المعقوفين ليس في (م).

حتى يقول: إِنَّ مَدَدَ الملائكة وحيثان البحر بواسطته، فهذا من جنس قول النصارى في المسيح، والغلاة في عليٍّ، وهذا كفرٌ صريحٌ يُستتاب صاحبه منه، فإن تاب وإلا قُتل، فإنه ليس من المخلوقات لا ملكٌ ولا بشرٌ يكون إمداد الخلائق بواسطته، ولهذا كان [ما يقوله]⁽¹⁾ الفلاسفة في [العقول]⁽²⁾ العشرة الذين يزعمون أنها الملائكة، وما يقوله النصارى في المسيح ونحو ذلك، كفرٌ باتفاق المسلمين.

وكذلك - إن عني بالغوث - ما يقوله بعضهم من أن في الأرض ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً وقد يُسمِّيهم النُجباء، فينتقى منهم سبعون هم النُّقباء، ومنهم أربعون هم الأبدال، ومنهم سبعة هم الأقطاب، ومنهم أربعة هم الأوتاد، ومنهم واحد هو الغوث، وأنه مُقيمٌ بمكة، وأن أهل الأرض إذا نابهم نائبةٌ في رزقهم ونصرهم فزَعُوا إلى الثلاثمائة والبضعة عشر رجلاً، وأولئك يَفْزَعُونَ إلى السَّبعين، والسَّبعون إلى الأربعين، والأربعون إلى السَّبعة، والسَّبعة إلى الأربعة، والأربعة إلى الواحد، وبعضهم قد يزيد في هذا ويُنقص في الأعداد والأسماء والمراتب، فإنَّ لهم فيها مقالاتٍ متعددة، حتى يقول بعضهم إنه ينزل من السماء على الكعبة ورقةٌ خضراء باسم غوث الوقت، واسمُه «خضر» على قول من يقول منهم إنَّ «الحضر» هو مرتبة، وإنَّ لكلِّ زمان خضرًا، فإنَّ لهم في ذلك قولين، فهذا كله باطلٌ لا أصل له في كتاب الله، ولا سنة رسوله، ولا قاله

(1) في الأصل: «كان يقول».

(2) زيادة من (م).

أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَلَا أَتَمَّتْهَا، وَلَا مِنْ الشُّيُوخِ الْكِبَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ، الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ، وَعِثْمَانَ، وَعَلِيًّا كَانُوا خَيْرَ الْخَلْقِ فِي زَمَانِهِمْ، وَكَانُوا بِالْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُونُوا بِمَكَّةَ.

وقد روى بعضهم حديثاً في هلال غلام المغيرة بن شعبة، وأنه أحد السبعة، والحديث كذب باتفاق أهل المعرفة، وإن كان قد روى بعض هذه الأحاديث الحافظ أبو نعيم في «حلية الأولياء»، والشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته، فلا يُغْتَرَّ بذلك؛ فإن هؤلاء يروون الصحيح والحسن والضعيف والموضوع والكذب الذي لا خلاف بين العلماء في أنه كذبٌ موضوع، [تارة يروي الراوي ذلك ولا يعلم أنه موضوع]⁽¹⁾، وتارة يرويهِ على عادة [بعض]⁽²⁾ أهل الحديث الذين يروون ما سمعوه، ولا يُميِّزون صحيحه من باطله، وكان أهل الحديث لا يروون مثل هذه الأحاديث لما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»⁽³⁾.

وبالجملة فقد علّم المسلمون كلُّهم أن ما ينزل بالمسلمين من النوازل؛ نوازل الرغبة والرَّهبة، مثل دعائهم عند الاستسقاء لنزول الرِّزْق، ودعائهم عند الكسوف والاعتداد لرفع البلاء وأمثال ذلك، إنما يدعون في مثل ذلك الله

(1) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(2) زيادة من (م).

(3) «مقدمة صحيح مسلم» (9/1)، وأخرجه أحمد في «المسند» (121/30).

وحده لا يُشركون به شيئاً، لم يكن للمسلمين قطُّ أن يرجعوا بحوائجهم إلى غير الله، بل كان المشركون في جاهليّتهم يدعون الله بلا واسطة، فيُجيبهم، فتَراهم بعد التّوحيد والإسلام لا يجيب دعاءهم إلّا بهذه الّتي ما أنزل الله بها من سلطان؟! قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ ضُرِّ مَسَّهُ﴾ [البقرة: 12]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَانَا﴾ [البقرة: 67]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَاكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 40]، بل إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَآخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة: 40 - 43]، والنَّبِيُّ ﷺ استسقى بأصحابه بصلاة الاستسقاء وبغير صلاة، وصَلَّى بهم للاستسقاء [و] صلاة الكسوف، وكان يَقْنُتُ في صلاته فيستنصر على المشركين، وكذلك خلفاؤه الرَّاشدون بعده، وكذلك أئمة الدِّين ومشايخ المسلمين، ما زالوا على هذه الطَّريقة، ولهذا يُقال: ثلاثة أشياء ما لها من أصل؛ باب النصيرية⁽²⁾، ومنتظر الرَّاوضة، وغوث الجَهَّال؛ فإنَّ النصيرية⁽³⁾ يدَّعون في الباب الَّذي لهم ما هو من

(1) في الأصل: «وقال تعالى: ولقد أرسلنا...».

(2) في (الأصل): «النصارى»، ولعل الصواب ما جاء في (م)، وانظر: «مجموع الفتاوى

(35/144، 145).

(3) في (الأصل): «النصارى»، ولعل الصواب ما جاء في (م).

هذا الجنس، وأنه الذي يُقيم العالم، فذاك شخصه موجود، ولكن دعوى النصيرية⁽¹⁾ باطلة، وأما محمد بن الحسن المنتظر والغوث المقيم بمكة ونحو هذا، فإنه باطل ليس له [أصل في الوجود]⁽²⁾ ولا وجود، وكذلك ما يزعمه بعضهم من أن القطب الغوث الجامع يمد أولياء الله، ويعرفهم كلهم ونحو هذا، فهذا باطل، فأبو بكر وعمر عليهما السلام لم يكونا يعرفان جميع أولياء الله تعالى، ولا يمدانهم، فكيف بهؤلاء الضالين المفترين الكذابين، ورسول الله سيد ولد آدم إنما عرف الذين لم يكن رأيهم من أمته إلا بسيا الوضوء⁽³⁾، وهو الغرة [التحجيل]⁽⁴⁾، ومن هؤلاء من أولياء [الله]⁽⁵⁾ من لا يحصيه إلا الله تعالى، وأنبياء الله الذين هو إمامهم وخطيبهم لم يكن يعرف أكثرهم، بل قال الله تعالى له: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [سورة القصص: 28]، وموسى لم يكن يعرف الخضر، والخضر لم يكن يعرف [غير]⁽⁶⁾ موسى، بل لما سلم عليه موسى، قال له الخضر: «وَأَنْتَ بِأَرْضِكَ السَّلَام؟ فقال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم»⁽⁷⁾، وكان قد

(1) في الأصل: «النصارى»، ولعل الصواب ما جاء في (م).

(2) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(3) «الموطأ» (64).

(4) في الأصل: «التحليل»، والتصويب من (م).

(5) زيادة من (م).

(6) ليست في (م).

(7) «صحيح البخاري» (122)، و«صحيح مسلم» (4/1847).

بلغه اسمه وخبره، ولم يكن يعرف عينه، ومن قال: إِنَّهُ نَقِيبُ الْأَوْلِيَاءِ، وَإِنَّهُ يَعْلَمُهُمْ كُلَّهُمْ فقد قال الباطل.

والصَّواب الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ أَنَّهُ مَيِّتٌ، وَأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ، وَلَوْ كَانَ مُوجُودًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَوَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ وَيُجَاهِدَ مَعَهُ، كَمَا أَوْجَبَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، وَكَانَ يَكُونُ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَكُونُ حُضُورُهُ مَعَ الصَّحَابَةِ لِلْجِهَادِ مَعَهُمْ وَإِعَانَتِهِمْ عَلَى الدِّينِ أَوْلَى بِهِ مِنْ حُضُورِهِ عِنْدَ قَوْمٍ كَفَّارٍ لِيَرْقَعَ لَهُمْ سَفِينَتَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ عَنْ خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ مُخْتَفِيًا، وَهُوَ قَدْ كَانَ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَحْتَجِبْ عَنْهُمْ، ثُمَّ لَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِ وَأَمْثَالِهِ حَاجَةٌ، لَا فِي دِينِهِمْ وَلَا فِي دُنْيَاهُمْ، فَإِنَّ دِينَهُمْ أَخَذُوهُ عَنِ الرَّسُولِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي عَلَّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ، وَقَدْ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ: «لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ»⁽¹⁾، وَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ إِذَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّمَا يَحْكُمُ فِيهِمْ بِكِتَابِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ⁽²⁾، فَأَيُّ حَاجَةٍ لَهُمْ مَعَ هَذَا إِلَى الْخَضِرِ وَغَيْرِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَهُمْ بِنَزُولِ عِيسَى مِنَ السَّمَاءِ وَحُضُورِهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: «كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوَّلِهَا وَعِيسَى فِي آخِرِهَا»⁽³⁾، فَإِذَا كَانَ هَذَانِ النَّبَيَّانِ الْكَرِيمَانِ اللَّذَانِ هُمَا مَعَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَنُوحٍ أَفْضَلِ الرُّسُلِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، لَمْ يَحْتَجِبُوا عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا عَوَائِمُهُمْ وَلَا خَوَاصُّهُمْ،

(1) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «السُّنَنِ» (449)، وَهُوَ حَسَنٌ.

(2) انْظُرْ: «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (2222)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (1/135).

(3) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (47/521، 522)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «مَنْكُرٌ» [«السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ» (2349)].

فكيف يحتجُّ عنهم مَنْ ليس مثلهم، وإذا كان الخضر حيًّا دائمًا فكيف لم يذكر النبي ﷺ ذلك قطُّ، ولا أخبرَ به أمته، ولا خلفاؤه الراشدون.

وقول القائل: إنَّه نقيبُ الأولياء، فيقال له: مَنْ ولَّاه النِّقابة؟ وأفضل الأولياء أصحابُ محمد ﷺ [وكان فيهم اثني عشر نقيبًا، نقبهم النبي ﷺ]⁽¹⁾ وليس فيهم الخضر، وعامة ما يُحكى في هذا الباب من الحكايات بعضها مبنيٌّ على ظنِّ رجال، مثل رجل رأى رجلًا ظنَّه الخضر، وقال: إنَّه الخضر، كما أنَّ الرافضة ترى شخصًا تظنُّ أنَّه الإمام المعصوم المنتظر، أو تدَّعي ذلك، ويروى عن الإمام أحمد أنَّه قال - وقد ذُكر له الخضر - فقال: «مَنْ أحالك على غائبٍ فما أنصفك، وما ألقى هذا على السُّنِّ النَّاسِ إلَّا الشَّيطان»، وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع.

وأما إنَّ [قصدًا]⁽²⁾ القائل بقوله: القطبُ الغوث الفرد الجامع، أنَّه رجلٌ يكون أفضلُ أهل زمانه، فهذا ممكنٌ، لكن من الممكن أيضًا أن يكون في الزَّمان [اثنان]⁽³⁾ متساويان في الفضل، وأربعة وثلاثة، ولا يُجزم بأنَّه لا يكون في كلِّ زمان أفضلُ النَّاسِ إلَّا واحدًا، وقد تكون جماعة بعضهم أفضلُ مَنْ بعض من وجه، وبعضهم أفضل من بعض من وجه، وتلك الوجوه إمَّا متقاربة وإمَّا متساوية، ثمَّ إذا كان في الزَّمان رجل هو أفضلُ أهل الزَّمان، فتسميته القطب

(1) ما بين المعقوفين ليس في (م).

(2) زيادة من (م).

(3) زيادة من (م).

الغوث الفرد الجامع بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، ولا تكلم بها أحد من سلف الأمة وأئمتها، وما زال السلف يظنون في بعض أنه أفضل أو من أفضل أهل زمانه، ولا يُطلقون عليه هذه الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان، لا سيما [أن⁽¹⁾] من المتحليين لهذا الاسم من يدعي أن أول هؤلاء الأقطاب هو الحسن بن علي بن أبي طالب، ثم يتسلسل الأمر إلى من دونه، إلى بعض مشايخ المتأخرين⁽²⁾، وهذا لا على مذهب أهل السنة، ولا على مذهب الرافضة، فأين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار؟! والحسن عند وفاة رسول الله ﷺ كان قد قارب سن التمييز.

وقد حكي عن بعض الأكابر من الشيوخ المتحليين لهذا: [أن⁽³⁾] القطب الفرد الغوث الجامع ينطبق⁽⁴⁾ علمه على علم الله، وقدرته على قدرة الله، فيعلم ما يعلمه الله، ويقدر على ما يقدر عليه الله، وزعم أن النبي ﷺ كذلك كان، وأن هذا انتقل عنه إلى الحسن ويتسلسل إلى شيخه، فبينت له أن هذا كفر صريح وجهل قبيح، وأن دعوى هذا في رسول الله ﷺ كفر، دغ ما سواه، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ⁽⁵⁾ إني ملك﴾ [الأنعام: 50]، وقال

(1) زيادة من (م).

(2) في الأصل: «المهاجرين»، والتصويب من (م).

(3) زيادة من (م).

(4) في الأصل: «ينطلق».

(5) «لكم»: ساقطة من الأصل.

تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبُ لَا سْتَكْرَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَكَثِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 188]، وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا ههنا﴾ [التغوى: 154]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [التغوى: 154]، وقال تعالى: ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتُنَّهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ [الأنعام: 127-128]، وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [التغوى: 56]، والله سبحانه وتعالى قد أمرنا أن نطيع رسوله، فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [التغوى: 80]، وأمرنا أن نعبده، فقال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [التغوى: 31]، وأمرنا أن نعزّره ونوقّره وننصره، وجعل له من الحقوق ما بينه في كتابه وسنة رسوله ﷺ، حتى أوجب علينا أن يكون أحب إلينا من أنفسنا وأهلينا، فقال: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الاحزاب: 6]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التغوى: 24]، وقال ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»⁽¹⁾، فقال له عمر: «يا رسول الله! والله لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، قال: لَا يَا عُمَرُ! حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ، قال:

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه» (15)، ومسلم في «صحيحه» (67/1).

فَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، قَالَ: الْآنَ يَا عُمَرُ! ⁽¹⁾، وقال: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ» ⁽²⁾، وقد بيّن في كتابه حقوقه التي لا تصلح إلّا له، وحقوق رُسُلِهِ، وحقوق المؤمنين بعضهم على بعض، كما بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وذلك مثل قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [البقرة: 52]، فالطاعة لله والرّسول، والخشية والتّقوى لله وحده، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [البقرة: 255]، فالإتيان ⁽³⁾ لله والرّسول، لقوله: ﴿وَمَا ⁽⁴⁾ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [البقرة: 7]؛ إلّا أَنَّ الْحَلَالَ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا التَّحَسُّبُ فَهُوَ لِلَّهِ وَحْدَهُ كَمَا قَالُوا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [البقرة: 173]، وَلَمْ يَقُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّوُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: 64]، أَي: يَكْفِيكَ اللَّهُ وَيَكْفِي مَنْ اتَّبَعَكَ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمَقْطُوعُ بِهِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَلِهَذَا كَانَتْ كَلِمَةُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [البقرة: 173]، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(1) أخرجه البخاري في «صحيحه» (6632).

(2) أخرجه البخاري في «صحيحه» (16)، ومسلم في «صحيحه» (66/1).

(3) في (م): «فالإتياء».

(4) في الأصل: «ما».

إصدارات دار الفضيحة

- 1 - أثر العبادات في حياة المسلم/عبد المحسن العباد البدر
- 2 - أسباب زيادة الإيمان ونقصانه/د. عبد الرزاق البدر
- 3 - التبيين لدعوات المرضى والمصابين/د. عبد الرزاق البدر
- 4 - قصيدة من إنشاء الحافظ أبي طاهر السلفي / (تحقيق) د. رضا بوشامة
- 5 - رسالة في حكم إعفاء اللحي/محمد حياة السندي/(تحقيق) د. عبد المجيد جمعة/مشارك
- 6 - رسالة في عيد النصارى/ابن تيمية/(تحقيق) د. عبد المجيد جمعة/مشارك
- 7 - آية الكرسي وبراهين التوحيد/د. عبد الرزاق البدر
- 8 - جزء فيه الكلام على حديث إن أولى الناس بي أكثرهم علي صلاة/ابن حجر/(تحقيق) رضا بوشامة
- 9 - عقيدة أهل السنة والأثر في المهدي المنتظر/عبد المحسن العباد البدر
- 10 - فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب/عبد المحسن العباد البدر
- 11 - قطف الجنى الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني/عبد المحسن العباد البدر
- 12 - الحوقلة مفهومها وفضائلها ودلالاتها العقدية/د. عبد الرزاق البدر
- 13 - اجعلها الأخيرة/عبد المحسن القاسم